الأخوة/ المحاسبون القانونيون المحترمون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

إلحاقاً إلى التعميم الصادر برقم ١٦٠٩٣ وتاريخ ١٤٣٧/٠٨/٠١هـ الموافق ٢٠١٦/٠٥/٠٨م، والمتضمن قرار مجلس إدارة الهيئة الذي ينص على "تطبيق معايير المراجعة الدولية بعد استكمال اعتمادها من الهيئة دفعة واحدة، على أن يبدأ التطبيق على أعمال المراجعة أو الفحص المرتبط عليها في ١-١-٢٠١٧م أو بعده مالم تستجد أمور تمنع ذلك". علما بأن المقصود بعبارة" أعمال المراجعة أو الفحص المرتبط عليها" حسب تفسير لجنة معايير المراجعة: هو أعمال مراجعة القوائم المالية السنوية، أو فحص القوائم المالية الأولية المكونة لها، أو أعمال التأكيد، أو الخدمات الأخرى، والتي تبدأ اعتبار من ١-١-٢٠١٧م أو بعده بغض النظر عن تاريخ التعاقد مع العميل. وعلى ذلك:

١. تطبق المعايير الدولية على أعمال المراجعة أو الفحص أو التأكيد أو الخدمات الأخرى التي يقوم بها المراجع على أي ارتباط يدخل فيه اعتباراً من ١-١-٢٠١٧م أو بعده حتى ولو كان لمراجعة قوائم مالية أو فحص أو تأكيد أو خدمات أخرى تتعلق بقوائم مالية سابقة لهذا التاريخ.
٢. تطبق المعايير الدولية على أعمال المراجعة والفحص للقوائم المالية للأعوام أو الفترات المالية التي تنتهي بعد ١-١-٢٠١٧م حتى ولو كان الارتباط عليها تم قبل هذا التاريخ.

نود إفادتكم بأنه تبين لنا من خلال الزيارات الميدانية خلال عام ٢٠١٧م و٢٠١٨م، عدم التزام بعض المحاسبين القانونيين بإعداد تقارير المراجعة وفقا لمتطلبات المعايير الدولية، بالرغم من أنها تتعلق بأعمال مراجعة على ارتباطات تمت بعد ٢٠١٧/١/١م. وقد يكون ذلك مؤشرا على عدم قيام المكتب بتطبيق المعايير الدولية على تلك الارتباطات.

عليه نود التنويه إلى أن عدم تطبيق المعايير الدولية بما فيها المعايير المتعلقة بتكوين الرأي والتقرير عن القوائم المالية وفقا لقرار مجلس الإدارة المشار إليه أعلاه يعد مخالفة مهنية سيتم عرضها على لجنة مراقبة جودة الأداء المهني وستقوم الهيئة وفقا لما لديها من صلاحيات بمتابعة تلك المخالفات والرفع بما يلزم حيال ذلك إلى لجنة التحقيق في مخالفات أحكام نظام المحاسبين القانونيين.

أبو علم

شاكرين تعاونكم وتقبلوا تحياتي،،،

الأمين العام

د. أحمد بن عبدالله المغامس

SOCPA
الهيئة السعودية
للمحاسبين القانونيين

الرقم : صادر/20773/2018
التاريخ : 1439/09/23
الموافق : 2018-06-07
20773